79/17 -

صورة طبق الاصل

من المحضر المنظم من اللجنة الخاصة في وزارة
الداخلية المؤلفة بموجب المرسوم رقم ٢٨٠٠ المؤرخ في ١٤ ايلول ١٩٥٠

يتضمن :

١° – صلاحيات الامن العام قبل التنظيم الجديد – المرسوم رقم ٣٨٤٥ –
٢° – صلاحيات الامن العام بعد صدور المرسوم رقم ١٧٣٦
٣° – الدوائر والمصالح التي الحقت بالشرطة بعد التنظيم الجديد المرسوم رقم ٢٧٣٧
٤° – الصلاحيات التي يمارسها الامن العام الخارجة عن نطاق صلاحياته
٥° – الدوائر التي يجب تسليمها للشرطة .

ان مديرية الامن العام انشئت بموجب المرسوم رقم ٣٨٤٥ وكانت تتولى :

١ – مراقبة السياسة العامة ٢ – مراقبة مراكز الحدود ٣ – التاشير على جوازات السفر لدخول لبنان ٤ – مراقبة الاجانب ٥ – مراقبة الراقصات ٦ – مراقبة اليد العاملة الاجنبية ٧ – مراقبة الاشرطة السينمائية	المادة الثالثة من المرسوم

وتتالف من الدوائر التالية :

١ – امانة السر ٢ – الدائرة السياسية ٣ – دائرة الاجانب ٤ – دائرة مكافحة الاسلحة والمخدرات ٥ – دائرة جوازات السفر ٦ – دائرة مخافر الحدود ٧ – دائرة التحقيق	المادة الخامسة من المرسوم

المرسوم ١٧٣٦ المؤرخ في ٢٨/ ٤/ ١٩٥٠ احدث في الداخلية مصلحة للامن العام مهمتها :

١ – استقصاء المعلومات الخ ...
٢ – مراقبة الاجانب فيما يتعلق بدخولهم واقامتهم في البلاد واخراجهم منها
٣ – المهام التي تحدد بقرار من وزير الداخلية والتي لم تناط قانونا بالدوائر الاخرى .

المرسوم ١٧٣٧ المؤرخ في ٢٨/ ٤/ ١٩٥٠ الغى جميع المراسيم المتعلقة بمديرية الامن العام واناط بدوائر الشرطة جميع الصلاحيات التي تمارسها مديرية الامن العام والتي لم يرد ذكرها في المرسوم ١٧٣٦

المصالح التي بقيت للامن العام بموجب المرسوم ١٧٣٦ :
١ – استقصاء المعلومات
٢ – مراقبة الاجانب

المصالح التي انتقلت الى الشرطة بموجب المرسوم ١٧٣٧ :
١ – مراقبة مراكز الحدود – وهي تشمل مراقبة دخول اللبنانيين والسوريين وخروجهم واتمام جميع المعاملات العائدة اليهم .
٢ – مراقبة الراقصات
٣ – مراقبة اليد العاملة الاجنبية
٤ – مراقبة الاشرطة السينمائية
٥ – دائرة مكافحة الاسلحة والمخدرات
٦ – دائرة جوازات السفر
٧ – دائرة التحقيق

.../...

79/17-3

٨ — قلم المحفوظات العامة — ان هذا القلم يحتوى جميع الملفات العائدة لدوائر التحقيق والجوازات والاسلحة والمخدرات والاقلام وقرارات منع السفر وجميع المذكرات العدلية من توقيف واحضار والقاء قبض الخ ٠٠٠

كانت مرتبات مراكز الحدود تتالف كمايلي :

المرفأ	٣٠	
المطار	٩	
طرابلس	١١	
وادى الحرير	١٢	
القاع	٣	
رياق	٢	الغي
العبودية	٤	
العريضة	٣	
بنت جبيل	٣	الغي
الناقورة	٢	
الخربة	٢	
باب التبنة	٢	

دائرة التحقيق كانت تتولى التحقيق في طلبات التجنس بالجنسية اللبنانية شراء العقارات وطلبات الاستخدام وانشاء الجمعيات واقامة الحفلات ومراقبتها وسائر المعاملات الادارية ٠ وكانت مرتباتها تتالف من مفوض و ١٠ موظفين ٠

مراقبة الراقصات : كانت تؤمن من دائرة مراقبة الاجانب وقد فصلت مؤخرا عنها وكان يقوم بالمراقبة عدد من الموظفين يتراوح بين ٤ و ٥

وكانت دائرة الاجانب تقوم في الوقت نفسه بمراقبة السيد العاملة الاجنبية ٠
